



## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



### قائمة بمجالات الاختلاف والمسائل التي تستدعي الايضاح المنعلقة بالمشروع التمهيدى لبرونوكول لحماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث من مصادر برية

#### مقدمة

- ١- استنادا الى المناقشات التي دارت خلال اجتماع موناكو الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط من أجل استعراض خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، المنعقد في موناكو من ٩-١٤ كانون الثاني /يناير ١٩٧٨، أعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة القائمة التالية بمجالات الاختلاف والمسائل التي تستدعي الايضاح والمنعلقة بالمشروع التمهيدى لحماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث من مصادر برية .
- ٢- والمقصود بالقائمة مساعدة الحكومات ، ومنظمة الصحة العالمية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تحضيرها لاجتماعات الأفرقة العاملة المكونة من الخبراء الحكوميين القانونيين والسقنيين والتي ستنعقد قبل دعوة مشاورة دولية حكومية أخرى لاختتام المفاوضات بشأن البرونوكول .
- ٣- وتتضمن القائمة استعراضا لكل مادة في مشروع البرونوكول ، محددة تلك المواو أو الفقرات التي لم يتم النوصل الى اجماع بشأنها أو التي تم الانقائ على صياغة جديدة لها في اجتماع موناكو . وتسعى القائمة كذلك الى أن تعكس تلك التعليقات التي أبدتها الوفود أثناء المشاورة الدولية الحكومية الثانية المتعلقة بمشروع برونوكول لحماية البحر الابيض المتوسط ضد التلوث من مصادر برية، المنعقدة في البندقية في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٧، والتي يبدو أن الوفود قد مسك بها في اجتماع موناكو .
- ٤- ونود الأمانة أن تسرعى انبهاء القراء الى الفقرة ٥٤ من الوثيقة UNEP/IG.11/4 " تقرير الاجتماع الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الابيض المتوسط من أجل استعراض خطة عمل البحر الابيض المتوسط"، التي أشبرفها الى أن أحد الوفود قد قدم تعديلات

ومقترحات في شكل مشروع بروتوكول بديل مصحوب بشرح للنص. ولم يجر ادراج نص مشروع البروتوكول البديل في هذه القائمة، نظرا الى أنه قد تم توزيع النص بالكامل على جميع الوفود خلال اجتماع موناكو الدولي الحكومي .

### الديباجة

٥- أدرك الاجتماع وجوب تحرير ديباجة في المستقبل . وقد أيدت بعض الوفود اقتراح ادراج فقرة في الديباجة تدگر بالصلة فيما بين البروتوكول واتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث في ١٩٧٦ .

### المادة ١ هدف عام

٦- تم التوصل الى اتفاق في الرأي بشأن الصياغة التالية للمادة ١ :

" تتخذ الأطراف المتعاقدة في هذا البروتوكول ( المشار اليها فيما بعد "بالأطراف" ) كل التدابير المناسبة لمنع، وتخفيض ومكافحة تلوث منطقة البحر الابيض المتوسط الناجم عن مصادر برية داخل أراضيها ."

### المادة ٢ المدى الجغرافي

٧- لم يتمكن التوصل الى اتفاق في الرأي بشأن المدى الجغرافي للبروتوكول . وقد طالبت وفود عديدة باعادة النظر في ادراج " المياه الساحلية الداخلية " في نص البروتوكول .

### المادة ٣ نطاق البروتوكول

#### الفقرة ١

٨- رأيت بعض الوفود أن تعدد المسالك التي تصل عن طريقها الملوثات الى منطقة البروتوكول ، كما عبرت عنه الفقرات ١ (أ-د) ، لا ينبغي أن يكون حصرا مانعا ؛ وقد اقترحت لهذا السبب ادراج الكلمات " على وجه الخصوص " بعد " من أراضي الأطراف "

٩- تسأل أحد الوفود عن التعريف المحدد للمصطلح " اسقاط ساحلي " "coastal dumping" في الفقرة ١ (أ) .

١٠- اقترح أحد الوفود ادراج اشارة محددة الى " المياه الجوفية " في الفقرة ١ (ج) .

١١- لم يمكن التوصل الى موقف مشترك بشأن الملوثات التي تصل منطقة البروتوكول عن طريق الجو والمذكورة في الفقرة ١ (د) .

١٢- اقترح أحد الوفود الصياغة الجديدة التالية للفقرة ١ من المادة ٣ :

- " سينطبق البروتوكول على جميع الملوثات التي تصل الى منطقة البروتوكول من أراضي الأطراف؛
- مباشرة ، من مخارج خطوط الأنابيب التي تصرف في البحر، أو عن طريق الاسقاط الساحلي ؛
- بطريق غير مباشر، من خلال الأنهار، والقنوات ومجاري المياه الاخرى، ومجاري المياه الجوفية، والتسرب ، والعناصر الجوية"

#### الفقرة ٢

١٣- رأيت بعض الوفود أن العبارة " هيكل تحت الاختصاص القومي لأحد الأطراف " تشير مشاكل تفسير قانوني وهي بحاجة الى الايضاح . واقترحت وفود عديدة الحاجة الى اعادة النظر في الفقرة بكاملها .

#### المادة ٤ تعريفات

##### الفقرة ١ (ج)

١٤- عبرت وفود عديدة عن تحفظاتها بشأن جدوى مصطلح " المياه الساحلية الداخلية " وتعريفه خصوصا بالاشارة الى القانون الدولي الحالي وأى تعريفات قومية قائمة .

##### الفقرة ١ (د)

١٥- تم الاتفاق على وجوب دراسة تعريف الاصطلاح " حد المياه العذبة " مرة أخرى وذلك في معرض مناقشة الفقرة ١ (ج) .

##### الفقرة ١ (هـ)

١٦- نظرا الى أن الفقرة ١ (هـ) هي موضوعة بالفعل بين قوسين ، فقد افترض البعض أنه ستكون هناك حاجة الى أن يعيد الخبراء النظر في التعريف . وقد أبلفت منظمة الصحة العالمية الاجتماع أنها قد جمعت نصوص اللوائح المتعلقة بالموضوع من عدد من الدول على أمل أن تساعد الوفود أثناء مناقشاتهم لهذه الفقرة . وقد رحب الاجتماع باقتراح منظمة الصحة العالمية توزيع نتائج عملها قبل اجتماع الخبراء .

#### تعريفات أخرى

- ١٧- طلبت وفود عديدة ادراج تعريف لعبارة " التلوث الناجم عن مصادر ربرية " في المادة ٤
- ١٨- اقترح أحد الوفود كذلك وجوب ادراج تعريف " للتصريف " في المادة ٤

- ٤ -

المادة ٥. تخفيض التلوث من المصادر الحالية

- ١٩- اقترحت وفود عديدة ادماج المادتين ٥ و ٦ في مادة واحدة تتناول " تخفيض التلوث ".  
 ٢٠- وقد اقترح أحد الوفود ادخال الفقرة الاضافية التالية في المادة ٥ لتحقيق الصلة بين المادتين ٥ و ٦ :

" سوف يسعى الأطراف الى بلوغ الأهداف المنصوص عليها في المادة ٦ خلال فترة يتفق عليها أثناء وضع هذه البرامج "

المادة ٦ التصريف من المنشآت الجديدة

- ٢١- أيدت وفود عديدة ادماج المادتين ٥ و ٦ في مادة واحدة .  
 ٢٢- اقترح أحد الوفود اضافة الكلمات " بما في ذلك تقييم الأثر البيئي " وذلك بعد كلمة " تدابير " في الفقرة ١ من المادة ٦

المادة ٧ المواد المذكورة في المرفق الأولالفقرة ٢

- ٢٣- تساءلت وفود معينة عن حكمة ادراج حد زمني أقصى بشأن جدول لتطبيق معايير الصرف . وقد اقترح البعض الحاجة الى وضع جدول زمني مستقل لكل منتج .

المادة ٨ المواد المذكورة في المرفق الثاني

- ٢٤- اقترح أحد الوفود الحاجة الى تعريف وايضاح للمصطلح " ترخيص " .

المواد ٥ و ٦ و ٧ و ٨

- ٢٥- اقترح أحد الوفود تحويرا كاملا للمواد ٥ و ٦ و ٧ و ٨ . فقد اقترح أن تشتمل مادتان فقط على جوهر هذه المواد ، تركزان على المواد الواردة في المرفق الأول والمواد الواردة في المرفق الثاني . وانا لم يكن من المقبول اعادة تحوير هذه المواد ، فان الوفد يقترح اعادة ترتيب النص الحالي بحيث تظهر المادتان ٧ و ٨ قبل المادتين ٥ و ٦ .

المادتان ٧ و ٨

- ٢٦- جرى الاتفاق على وجوب اعادة النظر في المادتين ٧ و ٨ بعناية وذلك عند مناقشة

المرفقين الاول والثاني .

المادة ٩ خطوط ارشادية ، أو معايير أو قواعد ، مشتركة

الفقرة ١ ( أ )

٢٧- اقترحت وفود عديدة إعادة صياغة المصطلح " الأساليب المتبعة في المعالجة السابقة للروافد " بطريقة أفضل .

الفقرة ١ ( ج )

٢٨- طلبت بعض الوفود توضيح كلمة " محددة " في الاشارة الى " نوعية مياه البحر المستخدمة لأفراض محددة " .

٢٩- اقترح أحد الوفود وجوب ادراج فقرة جديدة ١ ( و ) يكون نصها " أفضل أساليب المعالجة المتوافرة لكل فئة من المصادر الزراعية والمدنية والصناعية "

الفقرة ٢

٣٠- اقترح أحد الوفود وجوب ادراج اشارة الى الحاجة الى توحيد أساليب المقاييس والمعايرة في المادة ٩ .

٣١- طلب أحد الوفود أن تكون الكلمات الختامية في النص الانجليزي هي :  
" The local environmental capacity of the marine environment."  
" الطاقة البيئية المحلية للوسط البحري .

٣٢- أيدت وفود عديدة الصياغة التالية للمادة ٩ ( ٢ )

" دون ، ساس بأحكام المادة ٧ ، ستأخذ هذه الخطوط الارشادية أو المعايير أو القواعد المشتركة في الاعتبار السمات دون الاقليمية ، والقدرة الاقتصادية للأطراف وحاجتها الى التنمية الاقتصادية ، ومستوى التلوث الحالي ، والخصائص الجغرافية والاقليمية والبيئية المحلية " .

الفقرة ٣

٣٣- رأى أحد الوفود الحاجة الى ايضاح هذه الفقرة ، وعلى وجه الخصوص ، كلمة " الموصى بها " والعبارة " المدرجة في مرفقي البروتوكول "

المواد ٩٧ و ٩٨

٣٤- اقترح أحد الوفود وجوب ادراج كل مصادر ومسالك الملوثات في البروتوكول ومرفقيه ،  
 وذلك بصرف النظر عن مستوى المعرفة بالملوثات أو المسالك . وقد أشير أيضا الى أن المرفقين  
 كما جرى اعدادهما في الوقت الحاضر يحذان اعتماد قواعد الصرف، على حين أن أحد الوفود  
 قد عبر مرارا عن موقفه الذي يقضي بوجود اعتماد الأطراف لقواعد تخص نوعية المياه المستقبلية  
 بهدف مكافحة التلوث من مصادر برية . ولهذا السبب، اقترح الوفد أن يتولى برنامج الأمم  
 المتحدة للبيئة، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية ووكالات متخصصة أخرى ، تنقيح المرفقين لكي  
 يعكسا تطبيق الأهداف الخاصة بنوعية المياه المستقبلية .

المادة ١٠ مناطق الحماية الخاصة

٣٥- لا تعليق

المادة ١١ الرصد

٣٦- أشار أحد الوفود الى النص البديل الذي اقترحه وطلب كذلك أن تبدأ المادة ( ١١ )  
 بالكلمات " بهدف تنفيذ البروتوكول وفي اطار . . . "

الفقرة ( أ )

٣٧- اقترح أحد الوفود ادخال عبارة " الى الحد الممكن " بعد العبارة " أن تهيء دوريا " .

الفقرة ( ب )

٣٨- اقترح أحد الوفود ادخال كلمة " دوريا " بعد عبارة " أن تقيم " .

المادة ١٢ التعاون العلمي والتكنولوجي

٣٩- أيدت وفود عديدة اقتراح حذف العبارة " بقدر الممكن " في الفقرة الافتتاحية . وقد  
 اعترضت وفود أخرى على هذا الحذف .

الفقرة ( أ )

٤٠- اقترح أحد الوفود صياغة بديلة لهذه العبارة على النحو التالي :

" لتسهيل توزيع المعلومات العلمية والتقنية "

المادة ١٣ التدريب والمساعدة

الفقرة ١

- ٤١- اقترح أحد الوفود حذف العبارة " الى البلدان النامية "
- ٤٢- اقترح أحد الوفود اضافة الكلمات " وتخفيض ومكانة " بعد العبارة " بهدف منع " في المادة ١٣ ( ١ ) .

الفقرة ٢

- ٤٣- أشارت وفود عديدة الى الحاجة الى أن تجرى مناقشة المصطلح " مقدمة على أساس مالي سليم " ، الموضوع الآن بين قوسين ، في اجتماعات مقبلة .

المادة ١٤ مجارى المياه المشتركة بين عدة دول

- ٤٤- ذكر أحد الوفود الاجتماع بالتعديلات التي قدمها على هذه المادة .
- ٤٥- اقترح أحد الوفود ابقاء الصياغة كما هي عليه .

الفقرة ١

- ٤٦- اقترح عدد قليل من الوفود حذف العبارة " تسعى الى "

الفقرة ٢

- ٤٧- أشار أحد الوفود الى أن هذه الفقرة تثير مشكلة قانونية تتعلق بأثر معاهدة على دولة ثالثة فير طرف فيها .

المادة ١٥ التلوث المؤثر على أطراف أخرى

- ٤٨- ذكر أحد الوفود الاجتماع بأنه قدم نصا بد يلا .
- ٤٩- أشار أحد الوفود الى أن هذه المادة ترتبط بقضية أوسع وهي قضية المسؤولية القانونية عن الضرر، التي ينبغي أن تقوم بدراستها لجنة الخبراء الحكوميين التي استدعتها الفقرة ٣٧ من المرفق الرابع في الوثيقة UNEP/IG.11/4
- ٥٠- وقد أيدت وفود عديدة اقتراح ضرورة الدراسة المتعمقة للمادتين ١٤ و ١٥ .

٥١- وقد اقترح وفد آخر احتمال أن يصبح النص الاصلي لهذه المادة كما تضمنها المبدأ ١٣ في الوثيقة UNEP/IG.9/3 موضع الدراسة مرة أخرى عندما تجرى مناقشة هذه المادة في الاجتماع القادم.

#### المادة ١٦ تبادل المعلومات

##### الفقرة ٢

٥٢- اقترح أحد الوفود أن العبارة "بأسرع ما يمكن" هي غير دقيقة وأنه ينبغي إما حذفها أو استبدالها بأجل زمني محدد.

##### الفقرة ٣

٥٣- اقترح أحد الوفود أن تنص هذه الفقرة على وجه التحديد أنه ينبغي على المنظمة إذا ما تلقت معلومات من أحد الأطراف، أن تضع هذه المعلومات تحت تصرف الأطراف الآخرين.

#### المادة ١٧ اجتماعات الأطراف

##### الفقرة ٢ (ج)

٥٤- أشار أحد الوفود إلى أن تخفيض "المصادر البرية الموجودة" لم يتم قبوله بعد.

#### المادة ١٨ الأغلبية المطلوبة لتعديل أو اعتماد المرفقين

٥٥- جرت الإشارة إلى أنه لم يتم الاحتفاظ بهذه المادة بين قوسين، نظراً لأنه لم تتقرر ماهية أغلبية الأطراف التي ستكون مطلوبة لتعديل أو اعتماد مرفقي البروتوكول.

#### المادة ١٩ أحكام ختامية

٥٦- لا تعليق.